وقطعان وقطاع وقاطيع كحديث واحاديث والمراد بالقطيع
المذكور في هذا الحديث ثلثون شاة كذا جاء مبينا قوله صلى الله
عليه وسلم ما ادراك انها رقية فيه التصريح بانها رقية فيستحب
ان يقرا بها على اللديغ والمريض وسائر اصحاب الاسقام والعاهات
قوله صلى الله عليه وسلم خذ وا منهم واضربوا لي بسهم معكم
هذا تصريح بجواز اخذ الاجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وانها
حلال لا كراهة فيها وكذا الاجرة على تعليم القران وهذا مذهب
الشافعي ومالك واحمد واسحق وابو نور واخرين من السلف
ومن بعدهم ومنعها ابو حنيفة في تعليم القران واجازها في الرقية
واما قوله صلى الله عليه وسلم واضربوا لي بسهم معكم وفي الرواية
الاخرى اقسموا واضربوا لي بسهمي معكم فهذه اللفظة من باب
المروءات والشرعات ومواساة الاصحاب والبر والوفاء والانجميع
الشياه ملك للراقي مختصة به لا حق للباقين فيها عند الشارع
فقاسمهم تبرعا وجودا ومروءة واما قوله صلى الله عليه وسلم واضربوا
لي بسهم فانما قاله تطييبا لقلوبهم وصيانة في تعريفهم انه حلال
لا شبهة فيه وقد فعل ذلك صلى الله عليه وسلم في حديث العنبر
وفي حديث ابي قتادة في حمار الوحش قوله ويجمع بزاقه ويتفل
هو بضم القاف وكسرها وسبق بيان مذاهب العلماء في التفل والنفث
قوله سليم اي لديغ فالواو بمعنى بذلك تفاؤلا بالسلامة
وقيل لانه مستسلم لما به قوله فاكفانا بنه برقيه هو بكسر الباء وضمها
اي نظنه كما سبق في الرواية التي قبلها واكثر ما يستعمل في هذا
اللفظ بمعنى نتهمه ولكن المراد هنا نظنه كما ذكرناه والله اعلم باب
استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء فيه حديث عثمان
ابن ابي العاص وقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالم
ويأتي بالدعاء المذكور والله اعلم باب التعوذ

من

من شيطان الوسوسة في الصلاة قوله ان الشيطان قد حال
بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه
واتفل عن يسارك ثلثا ففعلت ذلك فاذهبه الله تعالى عني
اما خنزب فبخاء معجمة مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة
ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاه القاضي ويقال ايضا
بضم الخاء وفتح الزاي حكاه ابن الاثير في النهاية وهو غريب وفي
هذا الحديث استحباب التعوذ من الشيطان عند وسوسته مع
التفل عن اليسار ثلثا ومعنى يلبسها اي يخلطها وينكتني فيها
وهو بفتح اوله وكسر ثالثه ومعنى حال بيني وبينها اي نكد في
فيها ومنعني لذتها والفراغ للخشوع فيها باب
لكل داء دواء واستحباب التداوي قوله صلى الله عليه وسلم لكل دا
ء دواء اذا اصيب دواء الدا برئ باذن الله الدا بفتح الدال ممدود
وحكى جماعات منهم الجوهري فيه لغة بكسر الدال قال القاضي هي
لغة الكلابيين وهي شاذة وفي هذا الحديث اشارة الى استحباب
الدواء وهو مذهب اصحابنا وجمهور السلف وغالة الخلف
قال القاضي في هذه الاحاديث جمل من علوم الدين والدنيا
وصحة علم الطب وجواز التطبب في الجملة واستحبابه بالامور
المذكورة في هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم قال وفيها رد على من
انكر التداوي من غلاة الصوفية وقال كل شيء بقضاء وقدر
فلا حاجة الى التداوي وحجة العلماء هذه الاحاديث ويعتقدون
ان الله تعالى هو الفاعل وان التداوي هو ايضا من قدر الله وهذا
كالامر بالدعاء وكالامر بقتال الكفار وبالتحصن ومجانبة
الالقاء باليد الى التهلكة مع ان الاجل لا يتغير والمقادير لا تتاخر
ولا تتقدم عن اوقاتها ولا بد من وقوع المقدرات والله اعلم

Copyrighting © Qatar University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)